بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمد عبده ورسوله ﷺ .

أما بعد : فهذا جمع لفتاوى كبار العلماء في أحكام عيد الفطر أسأل الله تعالى ان ينفع بها الجميع والحمد لله رب العالمين.

ليس للليلة العيد سنة

– سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ﷺ :هل هناك سنة معينة تفعل في ليلة العيد؟

فأجاب بقوله: لا أعلم سنة معينة في ليلة العيد سوى ما هو معروف، من الذكر، والتكبير الثابت بقوله تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُواْ الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُواْ اللّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ . وقد ورد حديث في فضل إحياء ليلتي العيد،لكنه حديث تكلم فيه العلماء، ولا أجسر على أن تثبت هذه السنة بمثل هذا الحديث.(مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢٠٩/١٦)).

وقت التكبير للعيد

– سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ﷺ: متى يبتدئ التكبير للعيد؟ وما صفته ؟

فأجاب بقوله: التكبير يوم العيد يبتدئ من غروب الشمس آخر يوم من رمضان إلى أن يحضر الإمام لصلاة العيد. وصفته أن يقول: الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر، الله أكبر، ولله الحمد. أو يقول: الله أكبر، ولله الحمد، يعني إما أن يقول التكبير ثلاث مرات، أو مرتين كل ذلك جائز، ولكن ينبغي أن تظهر هذه الشعيرة فيجهر بها الرجال في الأسواق والمساجد والبيوت، أما النساء فإن الأفضل في حقهن الإسرار. (فتاوى أركان الإسلام (٣٩٩/١)).

صفة التكبير

كان ابن عباس ﷺ يكبر فيقول : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، والله أكبر ، الله أكبر ، ولله الحمد .

قال الشيخ الألباني ﷺ : صحيح : عن ابن مسعود ﷺ : " أنه كان يكبر أيام التشريق: الله أكبر , الله أكبر , لا إله إلا الله , والله أكبر , الله أكبر , ولله الحمد ". أخرجه ابن أبي شيبة (٢/٢/٢) وإسناده صحيح. ولكنه ذكره فى مكان آخر بالسند نفسه بتثليث التكبير , وكذلك رواه البيهقى (٣١٥/٣) عن يحيى بن سعيد عن الحكم وهو ابن فروخ أبو بكار عن عكرمة عن ابن عباس بتثليث التكبير.وسنده صحيح أيضا. (الإرواء (١٢٥/٣)).

– سئل فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز ﷺ: هل الزيادة في التكبير الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا ثابت وصحيح؟

فأجاب بقوله: ثابت رواه مسلم في الصحيح .(مجموع فتاوى ابن باز (٢٤٣/٢٥))

رفع الصوت بالتكبير

عن عبد الله بن عمر ﷺ : « أن الرسول ﷺ كان يخرج في العيد رافعا صوته بالتهليل والتكبير ». (أخرجه البيهقى (٢٧٩/٣) وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة(١٧١)).

قال الشيخ محمد بن صالح العثيمين ﷺ : وينبغي أن يرفع الإنسان صوته بهذا الذكر في الأسواق والمساجد والبيوت، ولا ترفع النساء أصواتهن بذلك.(مجموع فتاوى العثيمين(٢١٦/١٦)).

التكبير الجماعي

– سئل فضيلة الشيخ عبد العزيز ابن باز ﷺ :بالنسبة للتكبير في المساجد هل يكبر أحد الناس ويكبر الناس بعده ؟

فأجاب بقوله :كل يكبر على حسب حاله، ليس هناك تكبير جماعي، هذا يكبر وهذا يكبر، ولا يشرع التكبير الجماعي، كل يكبر على حسب حاله، وإذا صادف صوته صوت أخيه ما يضر ذلك، أما تنظيم التكبير من أوله إلى آخره، يشرعون جميعا وينتهون جميعا هذا لا أصل له. (فتاوى نور على الدرب (٣٧١/١٣)).

*****

الرخصة في اللعب بلا معصية

عن أنس قال: قدم رسول الله ﷺ المدينة ولهم يومان يلعبان فيهما فقال : « ما هذان اليومان ؟ قالوا كنا نلعب فيهما في الجاهلية فقال رسول الله ﷺ إن الله أبدلكم بهما خيرا منهما يوم الأضحى ويوم الفطر».(أخرجه أبو داود (١١٣٤) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داوود (١٠٠٤)).

تحية المسجد قبل صلاة العيد

– سئل فضيلة الشيخ عبد العزيز بن باز ﷺ: عن حكم تحية المسجد قبل صلاة العيد؟

فأجاب بقوله : صلاة العيدين إذا صليت في المسجد فإن المشروع لمن أتى إليها أن يصلي تحية المسجد ولو في وقت النهي لكونها من ذوات الأسباب لعموم قوله ﷺ :« إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي ركعتين » أما إذا صليت في المصلى المعد لصلاة العيدين فإن المشروع عدم الصلاة قبل صلاة العيد؛ لأنه ليس له حكم المساجد من كل الوجوه، ولأنه لا سنة لصلاة العيد قبلها ولا بعدها.(مجموع فتاوى ابن باز (١٦/١٥/١٣))

حكم صلاة العيد

السؤال: صلاة العيدين الفطر والأضحى هل هي واجبة أم سنة، وما هي الذنوب على الذي يتركها ؟

الجواب: صلاة العيدين : الفطر والأضحى، كل منهما فرض كفاية، وقال بعض أهل العلم: إنهما فرض عين كالجمعة؛ فلا ينبغي للمؤمن تركها.وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.(اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء الفتوى رقم (٩٥٥٥)).

عدد التكبيرات في صلاة العيد

– سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ﷺ:عن عدد التكبيرات في العيدين ؟

فأجاب بقوله : عدد التكبيرات في صلاة العيدين مختلف فيه، اختلف فيه السلف والخلف، فمن كبر في الركعة الأولى سبعاً بتكبيرة الإحرام، وفي الركعة الثانية خمساً بعد القيام فحسن، ومن كبر خلاف ذلك فحسن أيضاً حيث ورد عن السلف.(مجموع فتاوي ورسائل العثيمين (٢٣٨/١٦)).

الإستفتاح في صلاة العيد

– سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ﷺ: متى يستفتح في صلاة العيد هل يستفتح بعد تكبيرة الإحرام أو بعد التكبيرات ؟

فأجاب بقوله: يستفتح بعد تكبيرة الإحرام ، هكذا قال أهل العلم، والأمر في هذا واسع حتى لو أخر الاستفتاح إلى آخر تكبيرة فلا بأس. (مجموع فتاوي ورسائل العثيمين (٢٣٧/١٦)).

التكبير للمأموم

– السؤال: عندما نكبر التكبيرات السبع والخمس في صلاة العيدين هل يكبر الإمام والمأموم يكبر بعده، أم هو مقتصر على الإمام؟ وماذا يقول بين كل تكبيرتين؟

الجواب: تكبيرات العيدين في الركعة الأولى سبع منها تكبيرة الإحرام، وفي الثانية خمس بعد تكبيرة القيام، عامة للإمام والمأموم، يرفع الإمام والمأموم يديه مع كل تكبيرة، ويكون تكبير المأموم بعد تكبير الإمام.وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.(اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء الفتوى رقم (١٩٤٤٤)).

ما يقال بين كل تكبيرة وتكبيرة

– سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ﷺ: ماذا يقال بين كل تكبيرة وتكبيرة في صلاة العيدين؟

فأجاب بقوله: ليس في ذلك ذكر محدود معين بل يحمد الله ويثني عليه، ويصلي على النبي ﷺ على أي صفة شاء، وإن تركه فلا بأس لأنه مستحب.(مجموع فتاوى ورسائل العثيمين(٢٤١/١٦))، وقال أيضا ﷺ: لا أعلم سنة عن الرسول ﷺ في ذلك، لكن الفقهاء قالوا : يحمد الله ويثني عليه، ويصلي على النبي ﷺ، فيقول: الحمد لله رب العالمين، اللهم صل على محمد؛ لأنك إذا قلت: الحمد لله رب العالمين، والرحمن الرحيم، أثنيت على الله وحمدته، وإذا صليت على نبيه قلت: اللهم صل على محمد، لكن لا أعلم في هذا سنة. (مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢٤١/١٦)).

من نسي تكبيرات العيد

– من فاتته التكبيرات الزوائد في صلاة العيد فإنه يدخل مع الإمام في الركعة، ولا يأت بما فاته من التكبيرات الزوائد؛ لأنها سنة فات محلها، وإن فاتته ركعة كاملة فإنه يقضيها بتكبيراتها الزوائد على صفتها.وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. (اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء الفتوى رقم (١٦٤٢٨)) .

قضاء صلاة العيدين

– صلاة العيدين فرض كفاية؛ إذا قام بها من يكفي سقط الإثم عن الباقين، وفي الصورة المسئول عنها: حصل أداء الفرض من الذين صلوا أولا –الذين خطب بهم الإمام– ومن فاتته وأحب قضاءها استحب له ذلك، فيصليها على صفتها من دون خطبة بعدها، وبهذا قال الإمام مالك والشافعي وأحمد والنخعي وغيرهم من أهل العلم. والأصل في ذلك قوله ﷺ « إذا أتيتم الصلاة فامشوا وعليكم السكينة والوقار فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاقضوا » وما روي عن أنس ﷺ أنه كان إذا فاتته صلاة العيد مع الإمام جمع أهله وموالیه، ثم قام عبد الله بن أبي عتبة مولاه فيصلي بهم ركعتين، يكبر فيهما. ولمن حضر يوم العيد والإمام يخطب أن يستمع الخطبة ثم يقضي الصلاة بعد ذلك حتى يجمع بين المصلحتين.وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم. (اللجنة الدائمة / الفتوى رقم (٢٣٢٨)).

صلاة العيد للمسافر

– سئل فضيلة الشيخ ابن العثيمين ﷺ: هل تشرع صلاة العيد في حق المسافر؟

فأجاب بقوله : لا تشرع صلاة العيد في حق المسافر، كما لا تشرع الجمعة في حق المسافر أيضاً، لكن إذا كان المسافر في البلد الذي تقام فيه صلاة العيد فإنه يؤمر بالصلاة مع المسلمين. (مجموع فتاوى ورسائل العثيمين(٢٣٦/١٦)).

الأذكار بعد صلاة العيد

– الأذكار الواردة بعد كل صلاة فرض هل هي نفسها بعد صلاة الجمعة والعيدين؟

الجواب : صلاة العيدين ليس لها أذكار وأدعية مخصوصة بعد السلام فيما نعلم. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.(اللجنة الدائمة/ الفتوى رقم (١٩٣٢٧)).

صلاة ركعتين بعد صلاة العيد في البيت

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألباني ﷺ: .. وفى الباب عن أبي سعيد الخدرى بلفظ: «كان رسول الله ﷺ لا يصلى قبل العيد شيئاً ، فإذا رجع إلى منزله صلى ركعتين ».أخرجه ابن ماجه (١٢٩٣) وأحمد (٣/٢٨ و٤٠) نحوه ، وقال الحاكم: " صحيح الإسناد " ووافقه الذهبى.قلت: إنما هو حسن فقط فإن ابن عقيل فيه كلام من قبل حفظه ; ولذلك قال الحافظ فى " بلوغ المرام " والبوصيرى فى " الزوائد " (ق ٨٠/٢):

" هذا إسناد حسن ". والتوفيق بين هذا الحديث وبين الأحاديث المتقدمة النافية للصلاة بعد العيد، بأن النفي إنما وقع على الصلاة فى المصلى ،كما أفاد الحافظ فى " التلخيص " (ص ١٤٤) ، والله أعلم. (إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (١٠٠/٣)).

جواز الانصراف قبل الخطبة

عن عبد الله بن السائب قال شهدت مع رسول الله ﷺ العيد فلما قضى الصلاة قال « إنا نخطب فمن أحب أن يجلس للخطبة فليجلس و من أحب أن يذهب فليذهب ».(رواه أبي داود (١١٥٥) و صححه الألباني في صحيح أبي داود (١٠٤٨)).

الكلام أثناء خطبة العيد

– سئل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين ﷺ: ما حكم الكلام أثناء خطبة العيد؟

فأجاب بقوله: فأجاب فضيلته بقوله: هذه المسألة محل خلاف بين العلماء رحمهم الله. فمنهم من قال : إنه يحرم الكلام والإمام يخطب يوم العيد. وقال آخرون: إنه لا بأس به؛ لأن حضورها ليس بواجب، فاستماعها ليس بواجب. ولا شك أن من الأدب أن لا يتكلم؛ لأنه إذا تكلم أشغل نفسه، وأشغل غيره ممن يخاطبه، أو يسمعه ويشاهده. (مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢٤٦/١٦)).

إذا وافق العيد يوم الجمعة

عن ابن عباس ﷺ عن النبي ﷺ قال « إجتمع عيدان في يومكم هذا فمن شاء أجزأه من الجمعة وإنا مجمعون إن شاء الله » (رواه ابن ماجة (١٣١١) وصححه الألباني في صحيح أبي داود(٩٨٤)).

– سئل الشيخ ابن العثيمين ﷺ: إذا وافق العيد يوم الجمعة فماذا يكون العمل ؟

فأجاب بقوله : العمل أنه حصل للمسلمين عيدان: عيد الأسبوع وعيد رمضان، فمن حضر صلاة العيد مع الإمام سقط عنه حضور الجمعة ولكن يصليها ظهراً، أما الإمام فيجب عليه أن يُجمِّع، والمساجد الأخرى لا تقيم الظهر، أي : لا نقول للمساجد الأخرى : أذنوا الظهر وصلوا ظهراً، ولكن نقول : احضروا إلى الجامع ، ومن لم يحضر وقد حضر مع الإمام صلاة العيد فيصلي في بيته أو في مزرعته أو ما أشبه ذلك ، المهم لا تقام المساجد إلا مساجد الجمعة فقط يوم العيد ، تقام الجمعة ، فمن حضرها فهو أفضل ، ومن لم يحضرها لم يأثم إذا كان قد حضر صلاة العيد ، ولكن على من لم يحضرها أن يصلي الظهر، لأنه فرض الوقت ولا بد منه. (اللقاء الشهري (٣١/٧١)).

الإغتسال ولبس أحسن الثياب

عن نافع أن ابن عمر ﷺ كان يغتسل قبل ان يغدوا إلى المصلى.(رواه الإمام مالك في الموطأ(٦٩)) .و عن سعيد بن المسيب انه قال : سنة الفطر ثلاث المشي إلى المصلى والأكل قبل الخروج والإغتسال. (صححه الألباني في الإرواء تحت حديث (رقم.٦٣٦)).

– سئل فضيلة الشيخ ابن العثيمين ﷺ : عن أحكام العيد والسنن التي فيه ؟

فأجاب بقوله : يلبس أحسن ثيابه ، وهذا للرجال ، أما النساء فلا تلبس الثياب الجميلة عند خروجها إلى مصلى العيد؛ لقول النبي ﷺ : « وليخرجن تفلات » أي في ثياب عادية ليست ثياب تبرج، ويحرم عليها أن تخرج متطيبة متبرجة. (مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢١٦/١٦)).

الخروج إلى الصلاة ماشيا ومخالفة الطريق

عن ابي رافع : « أن النبي ﷺ كان يخرج إلى العيدين ماشيا ويصلي بغير آذان ولا إقامة ثم يرجع ماشيا في طريق آخر ». (رواه الطبراني (٩٤٣) وصححه الألباني في الإرواء (٦٣٦)).

– سئل فضيلة الشيخ ابن العثيمين ﷺ : ما الحكمة من مخالفة الطريق يوم العيد ؟

فأجاب بقوله : الحكمة بالنسبة لنا : أولا: الاقتداء بالنبي ﷺ ، فإن هذا من السنة.

ثانيا: من الحكم إظهار الشعيرة، شعيرة صلاة العيد في جميع أسواق البلد.

ثالثا: ومن الحكم أيضا أن فيه تفقدا لأهل الأسواق من الفقراء وغيرهم.

رابعا: قالوا : ومن الحكم أيضا أن الطريقين تشهدان له يوم القيامة. (مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢٣٧/١٦)).

التهنئة بيوم العيد

عن جبير بن نفير قال :« كان أصحاب النبي ﷺ إذا التقوا يوم العيد يقول بعضهم لبعض تقَبل منا ومنكم » . (قال الحافظ إبن حجر إسناده حسن في الفتح (٤٤٦/٢) وصححه الالباني في تمام المنة ص ٣٥٤).

– سئل فضيلة الشيخ ابن العثيمين ﷺ : ما حكم التهنئة يوم العيد ؟ وهل هناك صيغة معينة لها ؟

فأجاب بقوله : التهنئة بالعيد جائزة، وليس لها تهنئة مخصوصة، بل ما اعتاده الناس فهو جائز ما لم يكن إثماً.(مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢٠٨/١٦-٢١٠))

*****

تقبل الله